

Distr.: General
3 June 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١١٦ (ج) من القائمة الأولية*
انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة
الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب
أعضاء في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٩ موجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية ألمانيا الاتحادية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيسة الجمعية العامة وتتشرف بأن تشير إلى ترشح ألمانيا لانتخابها عضوا في مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ أثناء الانتخابات التي ستجرى خلال الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة. ولذا تتشرف حكومة ألمانيا بأن تقدم طيه، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، بيانا بالتبرعات المعلنة من جانب ألمانيا، التي تؤكد من جديد التزامها بتعزيز واحترام جميع حقوق الإنسان، ومشاركتها النشطة في أعمال مجلس حقوق الإنسان (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية ألمانيا الاتحادية لدى الأمم المتحدة ممتنة تعميم هذه المذكرة الشفوية ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٩ الموجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

ترشيح ألمانيا لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢

التعهدات والالتزامات الطوعية المقدمة عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠

١ - يسر جمهورية ألمانيا الاتحادية أن تقدم بموجب هذه المذكرة ترشيحها إلى مجلس حقوق الإنسان للفترة من ٢٠٢٠ إلى ٢٠٢٢.

٢ - وقد خدمت ألمانيا في المجلس في فترات سابقة، أحدثها الفترة بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٨، وأظهرت فيها التزامها القوي بمجلس حقوق الإنسان وآلياته، ولا سيما من خلال تولي رئاسة المجلس في عام ٢٠١٥ ونيابة الرئاسة في عام ٢٠١٨. وتؤمن ألمانيا إيماناً راسخاً بالتعاون بين الدول في نظام متعدد الأطراف يقوم على القواعد ويتسم بالإنصاف في مجال حقوق الإنسان وغيره، مدعومة بأصوات قوية من المجتمع المدني، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. ونسعى لشغل فترة جديدة في مجلس حقوق الإنسان لكي نواصل تعزيز حقوق الإنسان في جميع المنتديات المناسبة على الصعيد الدولي والتي تعقدها الأمم المتحدة.

٣ - وتشكل حقوق الإنسان حجر الزاوية في السياسة الخارجية والتعاون الإنمائي لألمانيا. وتنص المادة ١ من القانون الأساسي لألمانيا على الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان التي لا تنتهك وغير القابلة للتصرف "باعتبارها الأساس لكل مجتمع وللسلام والعدالة في العالم". ولا يضمن القانون الأساسي حقوق الإنسان في ألمانيا فحسب، بل إنه يلزم الحكومة الاتحادية أيضاً بالعمل على حماية كرامة الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم. ونؤمن إيماناً راسخاً بالطابع العالمي لحقوق الإنسان على النحو الذي حددته الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨ في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتؤمن ألمانيا إيماناً راسخاً أيضاً بأن السلام والأمن والتنمية المستدامة لا يمكن أن تتجذر إلا إذا تم احترام حقوق الإنسان وحماية حرية وكرامة كل فرد. وبالإضافة إلى ذلك، تظل السياسة الخارجية والإنمائية لألمانيا ملتزمة بالحد من الفقر والنمو المستدام والسياسة الطموحة للمناخ في جميع أنحاء العالم من خلال اتباع سياسات استشرافية.

حقوق الإنسان في الداخل

٤ - تبدأ في بلدنا حماية حقوق الإنسان وتعزيزها واحترامها. وتعتبر ألمانيا أن إعمال حقوق الإنسان مهمة مستمرة. وألمانيا طرف في اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية وقد أدمجتها في قانونها الوطني. ودخلت ألمانيا في التزامات واسعة النطاق تتعلق بحماية حقوق الإنسان، ونقدر آراء شركائنا بشأن كيفية احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها بشكل أفضل في ألمانيا. وفي هذا الصدد، نقدر عالياً المدخلات المستفادة من الاستعراض الدوري الشامل وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، وقد وجهنا دعوات دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان لزيارة بلدنا.

٥ - وتعتبر ألمانيا سياسة حقوق الإنسان مهمة شاملة تؤثر في جميع مجالات المجتمع. وإن إعمال المادة ٣ من القانون الأساسي الألماني، التي تلزم بتحقيق المساواة بين الجنسين، فضلاً عن وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وجهودنا المبذولة لإدماج

اللاجئين والمهاجرين ومنحهم الفرص وإتاحة مشاركتهم على قدم المساواة، وكذلك تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية وكرهية الأجانب ومعاداة السامية وما يتصل بذلك من تعصب، ما هي سوى أمثلة قليلة على التزامنا المستمر بتحسين حالة حقوق الإنسان على الصعيد المحلي.

٦ - والمعهد الألماني لحقوق الإنسان، الذي أنشئ في آذار/مارس ٢٠٠١، هو مؤسسة ألمانية وطنية مستقلة لحقوق الإنسان ملتزمة بمبادئ باريس (المركز ألف). وهو يرصد عن كثب ويعين ناقدة أنشطة الحكومة في مجال حقوق الإنسان، بطرائق منها مثلاً نشر تقرير سنوي عن حالة حقوق الإنسان المحلية لتقديمه إلى البرلمان الألماني.

التزام ألمانيا بحقوق الإنسان على الصعيد الدولي

٧ - تسعى ألمانيا جاهدة لحماية احترام حقوق الإنسان وتعزيزها في جميع أنحاء العالم من خلال معالجة قضايا حقوق الإنسان في حواراتها ومشاوراتها السياسية الثنائية الأطراف، وتوفير الدعم والتعاون التقني للمشاريع التي تهدف إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان، ومراعاة حقوق الإنسان بشكل منهجي في برامج السياسات التعاونية في المجال الإنمائي، ومشاريع المساعدات الإنسانية، وأنشطة منع نشوب النزاعات.

٨ - ومفوض الحكومة الاتحادية لسياسة حقوق الإنسان والمساعدات الإنسانية هو نقطة اتصالنا لجميع قضايا حقوق الإنسان، ويسافر في جميع أنحاء العالم للمشاركة في حوارات حقوق الإنسان والاتصال الوثيق مع ممثلي المجتمع المدني والبرلمان الألماني.

٩ - وفي إطار التزام ألمانيا القوي بالنظام المتعدد الأطراف، فإننا نتبع نهجاً شاملاً للأمن خلال عضويتنا غير الدائمة في مجلس الأمن في الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠؛ وتراعي دائماً حقوق الإنسان وتعترف بأن انتهاكات حقوق الإنسان تشكل في كثير من الحالات أحد الأسباب الجذرية للنزاعات.

١٠ - وألمانيا من الداعمين الأقوياء للمحكمة الجنائية الدولية وستواصل بذل قصارى جهدها لكفالة قدرة المحكمة على العمل بفعالية قدر الإمكان وتلقيها دعماً واسعاً من المجتمع الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، تواصل ألمانيا توفير الدعم السياسي والمالي للآليات المخصصة الأخرى التي تسهم في إنهاء الإفلات من العقاب، من قبيل الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، أو آلية التحقيق المستقلة لميانمار.

١١ - ولا تزال ألمانيا على التزامها بدعم مجلس حقوق الإنسان وآلياته منذ إنشائه. وقد أظهرت حسناً قيادياً في عدد من المجالات الرئيسية لحقوق الإنسان، ما ساعد على إنشاء عدة ولايات من بينها أربعة ولايات للمقرر الخاصين المعنيين بحقوق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي؛ وبالاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال؛ وبالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب؛ وبالحق في الخصوصية.

١٢ - تتعهد ألمانيا بما يلي:

(أ) مواصلة العمل من أجل تحقيق عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة؛

- (ب) مواصلة جهودها لتعزيز نظام متعدد الأطراف يشجع حقوق الإنسان ويحميها، والمشاركة في الحوار والتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى ومع المجتمع المدني؛
- (ج) الاستفادة الكاملة من تداخل محتمل لمدة عام مع عضويتها في مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٢٠، من خلال الربط الوثيق بين قضايا السلام والأمن وحقوق الإنسان وبالتالي تعزيز الصلة بين الأمم المتحدة في جنيف ونيويورك؛
- (د) دعم وتعزيز إطار مجلس حقوق الإنسان باعتباره المنتدى الرئيسي للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان والمشاركة بنشاط في المناقشات بشأن كفاءة المجلس ومركزه المؤسسي؛
- (هـ) مواصلة دعمها لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان واستقلالية دورها؛
- (و) مواصلة تعاونها الوثيق مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان بوسائل منها تقديم الدعم السياسي والمالي الكبير للأعمال التي تضطلع بها؛
- (ز) التعاون الوثيق مع آليات مجلس حقوق الإنسان، بوسائل منها تحديدًا الإبقاء على الدعوة الدائمة الموجهة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس لزيارة ألمانيا؛
- (ح) مواصلة العمل بنشاط على الاستعراض الدوري الشامل بتقديم توصيات لجميع الدول؛
- (ط) تقديم الدعم الفعلي لعملية تعزيز هيئة معاهدة الأمم المتحدة بهدف تعزيز فعاليتها وكفاءتها مع كفالة استقلالية هيئات المعاهدات وخبرائها؛
- (ي) مواصلة تعزيز دور المجتمع المدني في مجلس حقوق الإنسان وتقديم الدعم الفعال للمدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم؛
- (ك) مواصلة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والتوجه نحو الأخذ بنهج قائم على الحقوق لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛
- (ل) مواصلة المشاركة الرائدة في مجال حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، بالاستناد إلى ما ينوف عن ١٠ سنوات من الخبرة، مع التركيز في المستقبل على التنفيذ المستدام والمشاريع الملموسة على الصعيد المحلي لكفالة تمتع السكان المحتاجين بحقوق الإنسان في المياه وخدمات الصرف الصحي؛
- (م) استخدام عضويتها في اللجنة المعنية بوضع المرأة وفي المحافل الدولية الأخرى لتعزيز المشاركة على قدم المساواة، وكذلك لدعم وضع المعايير وإعمال حقوق المرأة؛
- (ن) اعتماد برنامج عمل وطني بشأن العنف ضد النساء والفتيات، من خلال اتباع نهج شامل يراعي أيضا العنف الجنسي والجسدي؛
- (س) إنجاز خطة عملنا الثانية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠، ووضع خطة عمل وطنية ثالثة تتعلق بهذا الموضوع؛

- (ع) المشاركة، بصفتها عضوًا في تحالف المساواة في الحقوق، في مكافحة العنف والتمييز ضد المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين، ودعم الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، فضلًا عن تعزيز مبادئ جوجاكرتا بشأن تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسية؛
- (ف) مواصلة الالتزام بالحق في حرية التعبير والنضال من أجل حرية الصحافة، وحماية الصحفيين، ومناهضة خطاب الكراهية؛
- (ص) مواصلة الدعوة إلى حرية الدين والمعتقد والحوار بين الأديان، في جملة أمور، على نحو ما شجع عليه المفوض الاتحادي الألماني للحرية الدينية العالمية؛
- (ق) مواصلة مشاركتها - على الصعيدين الوطني والدولي كليهما - لتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بسبل منها وضع برنامج طموح لمتابعة خطة العمل الوطنية الحالية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.
- (ر) مواصلة حماية وتعزيز حقوق الأطفال، ولا سيما المتضررين من النزاعات المسلحة، داخل الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي؛
- (ش) المشاركة بنشاط في الخطاب بشأن التحديات المستقبلية أمام حقوق الإنسان الناشئة عن تغير المناخ والكوارث البيئية واستخدام الذكاء الاصطناعي، على سبيل المثال لا الحصر؛
- (ت) استمرار الحكومة الاتحادية في تقديم تقريرها الشامل عن حقوق الإنسان كل سنتين للبرلمان الألماني بما في ذلك خطة العمل المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (ث) التنفيذ الكامل لخطة عمل الحكومة الاتحادية المتعلقة بحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠ ومواصلة حشد الدعم لحقوق الإنسان من جميع القطاعات الحكومية.